رابط المادة على منصة باحث

هل يجوز أن تُدفع الزكاةُ بدل الفلوس أشياء أخرى كالبِضاعة أيًا كان نوعها؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم هل يجوز ان تدفع الزكاة بدل الفلوس اشياء اخرى كالبضاعة ايا كان نوعها جزاكم الله خير التواصل في زكاة النقود كلها تدفع نقود. زكاة النقود تدفع نقودا. وزكاة المواشي تدفع من المواشي. او من قيمتها وزكاة - 00:00:00
بس ما تدفع من الحبوب والثمار او من قيمتها اذا تلجأ الى ذلك. واما انه يدفع بدل النقود عروظا وبظايا للفقراء فهذا اختار بعض العلماء انه اذا كان اصلح للفقراء فانه لا بأس به. اذا كان دفع العروض بدل النقود اصلح للفقراء فلا بأس - 00:00:20
اما اذا لم يكن اصلح فانه لا يجتمع - 00:00:40